رابط المادة على منصة باحث

1965- هل من الربا بيع ساعة بأخرى مع فارق في الثمن؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. تقول لدي ساعة مستعملة اردت ان ابيعها على محل لبيع الساعات واستبدل من هذا المحل ساعة جديدة عوضا عنها من نوع اخر. فقال لي صاحب المحل ابيعك احدى هذه الساعات بثلاثة الاف ريال وناخذ - 00:00:00

عن الف ريال وتدفع الفي ريال فهل هذا البيع لذا هذا ليس بربا لان الساعة ليست من الذهب والفضة انما الربا الذهب والفضة. اما الساعة المصنوعة من غير الذهب والفضة للنساء فلا بأس ببيعها بساعة اخرى - 00:00:19

مع زيادة نعم او نقص هم - 00:00:37